IUGJEPS
Vol 29, No 3, 2021, pp 276 -299

ISSN 2410-5201

مجلة الجامعة للدراسات الإسلامية (عقيدة – تفسير – حديث)

تاريخ الإرسال (2020-06-02)، تاريخ قبول النشر (2020-08-22)

اسم الباحث: د. براء نزر ريان

اسم الجامعة والبلد: القرآن والسنة-كلية الشريعة -جامعة قطر

* البريد الالكتروني للباحث المرسل:

E-mail address: Baraa.nezar@gmail.com

إعراض الإمام البخاري عن تخريج الحديث في صحيحه

https://doi.org/10.33976/IUGJIS.29.3/2021/11

الملخص:

لعلّه من المتّفق عليه بين المشتغلين بعلوم الحديث، أنّ أحدًا من المصنّفين في الحديث الصحيح -وعلى رأسهم البخاريّ-لم يلتزم إخراج الصحيح كلّه، وأنّه لا يلزمُ من عدم تخريجه لحديثٍ أنّه غير صحيح، أو أنّه لا يراه صحيحًا، بل قد صرّح البخاريّ أنّه انتقى لصحيحه، وأنه ترك كثيرًا من الصحيح خشية التطويل.

غير أنّ كثيرًا من الأئمة لم يأخذ بظاهر هذه الحقيقة، فمنهم من انتقد على البخاريّ -وغيره من مصنّفي الصحيح-عدم تخريج أحاديث بعينها، كما صنع الدارقطنيّ في كتابه الإلزامات، إذ صرف همّته في هذا الكتاب إلى ذكر أحاديث كان ينبغي على البخاريّ ومسلم إخراجُها، فهل جهل أن البخاريّ ومسلمًا لم يقصدا استيعاب الصحيح كله.

كما صرّح كثيرٌ من أهل العلم بتضعيفهم لأحاديث، أو طعنهم فيها بسبب ترك تخريج البخاريّ لها، فكان بعضهم يقول مثلاً: أعرض البخاريّ عن هذا الحديث لهذه العلّة، فيجعلون عدم تخريج البخاريّ دلالةً على ضعفٍ في الحديث.

وهذه الدراسةُ تتناولُ هذه المسألة، فتحاول فهم كلام الأئمة الذين رأوا في عدم تخريج البخاريّ لحديث موقفًا منه تجاهه، ومعرفة حدود ذلك الموقف (هل يعني ذلك تضعيفًا له مثلاً؟)، وكيفية التوصّل إليه، وإمكانية الاعتداد به.

تساهم الدراسة في كشف سرٍ من أسرار صحيح البخاريّ، وتحلُّ إشكالاً لم يحظ باهتمامٍ كافٍ في فهم طبيعة الصحيح.

كلمات مفتاحية: صحيح البخاري، إعراض البخاري، تخريج الحديث، الحديث الصحيح، العلل.

The meaning of Ignoring Hadiths by AlBukhari in his Sahih

Abstract:

Perhaps it is agreed that one of the compilers of the authentic hadith - and on top of them al-Bukhari - did not commit himself to producing the whole Sahih of Hadith, and that it is not necessary for him not to produce a hadith that it is not sahih, or that he does not consider it to be sahih, but al-Bukhari stated that he selected It is correct, and he left a lot of the correct one for fear of lengthening .

Many scholars also stated that they Daif hadiths, or stabbed them because of al-Bukhari's graduation, so some of them used to say, for example: I expose al-Bukhari to this hadith for this reason, so they make al-Bukhari's failure to graduate it as a sign of weakness in the hadith .

This study deals with this issue, so it tries to understand the words of the imams who saw in al-Bukhari's failure to produce a hadith as a stance from him towards him, and to know the limits of that position (does that mean weakening him, for example?), How to arrive at it, and the possibility of being credited with it

The study contributes to uncovering one of the secrets of Sahih al-Bukhari, and resolves a problem that did not receive sufficient attention in understanding the nature of the Sahih.

Keywords: sahih albukhari, I'radu albukhari, alhadith alsahih.

مقدّمة:

الحمد لله الذي جعل التثبّت من الأخبار آيةً في كتابه، فقال: "يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسقٌ بنبأ فتبيّنوا أن تصيبوا قومًا بجهالةٍ فتُصبحوا على ما فعلتُم نادمين"[1].

والصلاة والسلام على من دعا لمن بلّغ عنه كما سمع، فقال: "نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ"[2]، وتوعّد الكاذب بالعذاب المهين فقال: "مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"[3]، وألحق بالكاذب مروّج كذبه قصدًا وعمدًا فقال: "مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ"[4].

أما بعدُ فإنّ للإمام البخاريّ وكتابه الصحيح مكانةً لا تبلى، وأهميّة لا تزيدُها الأيام إلا تعاظمًا، ولا يزالُ أهل العلم وأهل الجهل في عناية به وشغل، ما يجعلُ الدراسات حوله بالغة الأهمية، لا سيّما ما يكون له أثرٌ في فهم طبيعة الصحيح وصاحبه.

ولعلّ كثيرًا ممن يقعُ في التشكيك العامّ بصحيح البخاريّ من المعاصرين، إنما يؤتى من جهة عدم فهمه لبعض خفايا منهج الرجل، التي لا يزالُ كثيرٌ من تفاصيلها محتاجًا للبحث والدراسة والشرح.

وهذه الدراسة حول صحيح البخاريّ تجلّي نقطةً مهمّة لم يتعرّض لها الباحثون المعاصرون بالفحص والتمحيص، بل جلُّهم ماضٍ على خلاف ما يقتضيه صنيع البخاريّ فيها، وهي: "عدم تخريج البخاريّ لحديث ما في صحيحه"، حيثُ يقترح البحث طريقةً مختلفة في فهم هذا التصرّف من الإمام البخاريّ.

مشكلة البحث:

يُجمع المشتغلون بالحديث أن البخاريّ لم يستوعب في كتابه الصحيح كلّه، وأنه لم يتقصّد ذلك، وبالرغم من هذا الإجماع تجدُ كثيرًا من أئمة الحديث يُعلّون حديثًا أو يغمزونه بأن البخاريّ لم يخرّجه، بل وصرّح بعضهم بأن البخاريّ لم يخرجه إعراضًا عنه.

يناقشُ البحث هذه القضية إجابةً عن سؤال: هل كان عدم تخريج البخاريّ لحديث ما أو لراوٍ ما موقفًا منه تجاه ذلك الحديث أو الراوي؟ وهل يمكنُ أن يُبنى على ذلك الموقف؟

أهداف البحث:

1. حلُّ لغز التناقض بين إجماع المحدثين على عدم استيعاب صحيح البخاريّ لجميع الأحاديث الصحيحة، وبين النصوص التي تعدّ عدم تخريجه لحديث أو لراوٍ معيّن إعراضًا عنهما.
2. تجلية منهجٍ من مناهج الإمام البخاريّ لم يأخذ حقّه في الدراسة والنظر.
3. توضيح آثار هذه المنهجية على واقع صحيح البخاري من حيثُ مستوى المتانة والموثوقية، وظلال تلك الآثار في ميدان الحكم على الأحاديث.

([1]) الحجرات: 6.

([2]) أخرجه الترمذيّ وابن ماجه من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن أبيه مرفوعًا، واللفظ للترمذي، وفي سماع عبد الرحمن من أبيه كلام، غير أن للحديث شواهد قوية عن زيد بن ثابت وغيره، انظر: سنن الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، حديث 2657، 331/4، وسنن ابن ماجه، كتاب فضائل الصحابة، باب من بلغ علمًا، حديث 232، 85/1.

([3]) متفقٌ عليه، وهذا لفظُ البخاريّ، أخرجاه من طريق سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم في جزءٍ من حديث، انظر صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما يُكره من النياحة على الميت، حديث 1291، 80/2، وصحيح مسلم، مقدمة الصحيح، باب في التحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث 4، 10/1.

([4]) أخرجه مسلم في صحيحه، من حديث سمرة بن جندب، والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما، انظر: مقدمة الصحيح، باب وجوب الرواية عن الثقات، قبل الحديث الأول، 8/1.

أهمية البحث:

1. لا يزالُ صحيح البخاريّ شاغلًا الأوساط العلمية والثقافية شرعية وعامة، إسلامية وغيرها، وكلُّ دراسةٍ تتعلّق به تكتسبُ أهميته من مكانة الصحيح.
2. للدراسة آثارٌ عمليّة مباشرة على فهم صحيح البخاريّ وإدراك جانبٍ آخر من جوانب الدقّة التي تحراها صاحبه، وآثارٌ محتملة في النظر إلى أحاديثه.
3. كثيرٌ مما يُقال في البخاريّ وصحيحه هنا، قد يصلح للقياس عليه في مسلم وصحيحه، وهذا مما يزيدُ في قيمة البحث وأهميته.

الدراسات السابقة:

1. تتمحور كتابات المعاصرين في هذه القضية حول سؤالٍ: هل جمع البخاريّ الصحيح كلّه؟ وهل عدم تخريجه لحديث يعني ضعفه بالضرورة؟ ولم أجد دراسةً تناقشُ أقوال العلماء في إعراض البخاريّ عن حديث، وتأثير ذلك الإعراض في حكمهم عليه.
2. كتب الدكتور أحمد البشابشة بحثًا محكّمًا بعنوان: "**التضعيف الإشاري عند البخاري في ضوء تراجم الجامع الصحيح**"، وبحثُه وثيق الصلة بهذا البحث من حيثُ أنه يبحث في منهج للبخاري غير مبنيّ على معطيات صريحة.
3. كتب الدكتور حاكم المطيري بحثًا، قال في ملخّصه: دراسة في حديث فاطمة بنت قيس في قصة الجساسة، وبيان ما فيه من العلل في الإسناد والمتن، التي **دعت البخاري إلى تركه وعدم تخريجه له في صحيحه**، وتخريج ما يعارضه وهو حديث ابن صياد.

   فنقل عن ابن حجر تثبيته إعراض البخاريّ عن هذا الحديث، وتبنّى ذلك، وهو أحد الأحاديث المذكورة في بحثنا.
4. يمكن أن يُعدّ كتاب "الإلزامات" للدارقطني هو أول كتاب –وربما الأخير– الذي ناقش هذه القضية، حيثُ كان يتحدّث عن إعراض البخاريّ عن أحاديث بعينها ورواة بأسمائهم، ويناقشه في ذلك الإعراض، ويختلف معه.
5. يمكن أن يُعدّ "العلل الكبير" للترمذي أحد الدراسات السابقة، وكذلك جامع الترمذي، بحكم نقله كثيرًا من أحكام البخاريّ على الأحاديث فنفهم بذلك سبب إعراضه عن بعضها، ونفهم أيضًا أن تركه تخريج الحديث ليس تضعيفًا بالضرورة، فقد حكم على بعضها بالصحة.
6. كتب الأستاذ علي صالح علي مصطفى بحثًا/رسالة ماجستير، بعنوان: "الأحاديث التي صرح الإمام البخاريّ بتصحيحها، ولم يودعها الجامع الصحيح". وهذا البحث لا يدع مجالًا للشك أن البخاريّ لا يضعف كلّ حديثٍ لا يخرجه، بل قد يراه صحيحًا ويدع تخريجه لسبب أو لآخر، وقد يراه صحيحًا ولكن دون مستوى كتابه الجامع.

خطّة البحث:

وقع البحثُ في تمهيدٍ وأربعة مطالب، هذه هي:

تمهيد: في معنى الإعراض، وفلسفة التعبير الصامت عند البخاريّ

المطلب الأول: في تثبيت دعوى إعراض البخاريّ عن أحاديث بعينها.

المطلب الثاني: إعراض البخاريّ عن أحاديث لأسباب متعلّقةٍ بالإسناد.

المطلب الثالث: إعراض البخاريّ عن أحاديث لأسباب متعلّقةٍ بالمتن.

المطلب الرابع: محاولةٌ للبناء على إعراض البخاريّ عن الأحاديث عمومًا، والإعراض من جهة المتن خصوصًا.

تمهيد

في معنى الإعراض، وفلسفة التعبير الصامت عند البخاريّ

الإعراض: أصلُه من العَرْض الذي هو ضدُّ الطول، قال ابن فارس: "أعرضت عن فلان، وأعرضت عن هذا الأمر، وأعرض بوجهه: ولّاه عرضه"[5].

ولا زالت العامّة تقول: أرنا عرض أكتافك!

وإعراضُ البخاريّ عن الحديث: تركُه تخريجه مع توقّع ذلك منه.

بأن يكون على شرطه أو بإسنادٍ لا يدعُ مثله، أو يكون أصلًا مستقلًا بتشريع ولم يذكر ما يغني عنه، أو غير ذلك مما يثيرُ عدم تخريجه له استغرابًا.

وإعراضُه عن الراوي: تركه تخريج حديثه مع كونه يقبلُ حديث من هو مثله أو دونه، وحاجة البخاريّ الظاهرة إليه.

وقد استفدتُّ هذه المعاني من تأمل صنيع الدارقطنيّ في الإلزامات، أما مصطلح "الإعراض" فقد أخذته من كلام ابن الصلاح على حديث حذيفة بن أسيد رضي الله عنه، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّ النُّطْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً..." إلى آخر الحديث[6].

قال أبو عمرو: "حديثُ حذيفة بن أسيد هذا لم يخرجه البخاري في كتابه، ولعل ذلك لكونه لم يجده يلتئم مع حديث ابن مسعود رضي الله عنهما، ووجد حديث ابن مسعود أقوى وأصح، فارتاب بحديث حذيفة، الذي مداره على أبي الطفيل عامر بن واثلة عنه، **فأعرض عنه**"[7].

فمن هذه العبارة أخذتُ مصطلح "**الإعراض عن الحديث**" الذي أقمتُ عليه هذا البحث.

ثم وجدتُّ أبا عبد الله الحاكم قد سبق ابن الصلاح إلى هذا التعبير، فلعل ابن الصلاح أخذه منه، ومن ذلك أنه قال في المستدرك عقب تصحيحه حديث سهل بن سعد مرفوعًا: "إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، وَمَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ، وَيُبْغِضُ سَفْسَافَهَا". قال: " ولعلّهما أعرضا عن إخراجه بأن الثوري أعضله"[8].

فهذا في تركهما تخريج حديث بعينه سماه إعراضًا عنه، وله أمثلة أخرى في المستدرك، وقد استعمله الحاكم في ترك تخريج حديث الراوي أيضًا، ومن ذلك قوله: "إن الشيخين أعرضا عن الصحابي الذي لا يروي عنه غير الواحد، وقد احتجا جميعا ببعض هذا النوع"[9].

وما ذكره الحاكم هو أقدمُ ما عثرتُ عليه من استعمال لهذا المصطلح = الإعراض، ولم يستعمله الدارقطنيّ في "إلزاماته".

واتخاذ موقفٍ من الحديث بالإعراض عنه، وهي طريقةٌ صامتةٌ دقيقة غامضةٌ نوعًا ما، يلتئمُ مع فلسفة الصمت عند الإمام البخاري، وهي فلسفةٌ لاحظها شارحُ الصحيح الأشهر، الحافظُ ابن حجر، عند تحليله لاقتصار البخاريّ على كلمة "اجلس بنا نؤمن ساعة" من حديث معاذ رضي الله عنه، وعدم ذكره بقية الحديث "والصبرُ نصف الإيمان"، قال:

"وجرى المصنف على عادته في الاقتصار على ما يدل بالإشارة وحذف ما يدل بالصراحة"[10].

([5]) القزويني، أحمد بن فارس: مقاييس اللغة 271/4.

([6]) سيأتي الكلام على هذا الحديث في المطلب الثالث بالتفصيل.

([7]) انظر: ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن، فتاوى ابن الصلاح ص 165، ونقله عنه ابن حجر في الفتح: 484/11.

([8]) الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله: المستدرك 112/1.

([9]) الحاكم: المستدرك 247/1.

([10]) ابن حجر العسقلاني: أحمد بن علي: فتح الباري بشرح صحيح البخاري 48/1.

والبخاريُّ معروفٌ بهذه المنهجية في تراجمه الشهيرة لأحاديث كتابه الصحيح، إذ قلّ أن يُصرّح برأيه الفقهيّ، بل يُشير إشارات قد تخفى على كثيرٍ ممن يقرأ كلامه، وما أحسن ما صنعه الإمام ناصر الدين ابن المنيّر[11] بتسمية كتابه "المتواري" على أبواب البُخاري، وهي تسميةٌ عبقريّة ومعبّرة.

وكذلك في نقد الرجال، فقد كان قلّما يصرّح برأيه الصريح في الراوي، بل يسكتُ عن الراوي أو يستعمل عباراتٍ غير واضحة في الجرح، فمن ذلك ما نقله المزّي عن الحافظ ابن يربوع الإشبيليّ، أن الإمام البخاريّ قال في كتابه "التاريخ": كل من لم أبين فيه جرحه فهو على الاحتمال، وإذا قلت: فيه نظر، فلا يحتمل[12].

فانظر كيف كان سكوته عن الراوي له معنى، وقوله: فيه نظر، له معنًى لا يعرفه القارئ المستعجل!

وهذا موافقٌ لما ذكره عنه الحافظ الذهبيّ، قال: "أما قولُ البخاري: "سكتوا عنه"، فظاهِرُها أنهم ما تعرَّضوا له بجَرْحٍ ولا تعديلٍ. وعَلِمْنا مقصدَه بها بالاستقراء، أنها بمعنى "تركوه". وكذا عادَتُه إذا قال: "فيه نظر"، بمعنى أنه: مُتَّهَم أو ليس بثقة، فهو عنده أسوأُ حالاً من الضعيف"[13].

وقال أيضًا: "من نظر في كلامه في الجرح والتعديل علم ورعه في الكلام في الناس وإنصافه فيمن يضعِّفه، فإنه أكثر ما يقول: منكر الحديث، سكتوا عنه، فيه نظر ونحو هذا، وقلَّ أن يقول: فلانٌ كذاب، أو كان يضع الحديث، حتى إنّه قال: إذا قلت: فلان في حديثه نظر، فهو متهم واهٍ"[14].

بل قد كتب الدكتور أحمد البشابشة بحثًا مستقلًا، سمّاه: "التضعيف الإشاريّ عند البخاريّ"، عمد فيه إلى ذكر أحاديث أشار البخاريّ إلى ضعفها من خلال تراجمه، قال في ملخّص بحثه: "يأتي هذا البحث ليبين براعة البخاري في الإلماح إلى تضعيف الأحاديث وإعلالها بطريقة الترميز والإيماء من خلال الإشارات الخفية التي ضمنها تراجم كتابه "الجامع الصحيح".

ثم لم يلبث أن قال: "أظهر –البحث– أنَّ الاختصار، والخفاء من أبرز ملامح التضعيف الإشاري"[15].

وفي صحيح البخاريّ من الخفاء المقصود، وإبعاد ما لا يصلح للعامة من العلم ما هو أعجبُ من هذا، إذ أبهم البخاريّ متن حديثين ساقهما بإسناديهما عن ابن عمر في تفسير قوله تعالى: "نساؤكم حرثٌ لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم"[16].

قال الإمام البخاريّ: "حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "إِذَا قَرَأَ القُرْآنَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ، فَأَخَذْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا، فَقَرَأَ سُورَةَ البَقَرَةِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَكَانٍ، قَالَ: تَدْرِي فِيمَ أُنْزِلَتْ؟ قُلْتُ: لاَ، قَالَ: أُنْزِلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ مَضَى.

وَعَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ {فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ} [البقرة: 223]. قَالَ: "يَأْتِيهَا فِي"، رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ"[17].

([11]) ابن المُنَيّر: أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار، القاضي، العلامة، ناصر الدّين، ابن المنيّر الجذامي، الجروي، الإسكندراني، المالكيّ ت: 683، انظر ترجمته في تاريخ الإسلام للذهبي 491/15.

([12]) المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف: تهذيب الكمال في أسماء الرجال 265/18، ولم أجدها في تاريخ البخاريّ.

([13]) الذهبي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد: الموقظة في علم مصطلح الحديث، ص 83.

([14]) الذهبي، سير أعلام النبلاء 441/12.

([15]) بحث محكّم منشور في المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 12، العدد 3، سبتمبر 2015.

([16]) البقرة: 223.

([17]) البخاري: الصحيح، كتاب تفسير القرآن، باب "نساؤكم حرث لكم"، حديث: 4526 والذي يليه، 28/6. ولقائل أن يقول: إن الحديثين وصلا إلى البخاريّ بهذه الصورة، ولم يكن هذا الإبهام من صنيعه، وقد صرّح ابن حجر (فتح الباري:) أن ذلك وقع من البخاريّ، وأتى بالحديث على وجهه من طرق أخرى.

ففي الحديث الأول، أبهم المتن كلّه تقريبًا، فلم يذكر الآية ولا سبب النزول، ولولا الترجمة ما عرف أحدٌ عمّا يتكلّم! أما في الحديث الثاني فقد حذف آخر المتن، فلم يذكره معتمدًا على فطنة خاصة القرّاء، أو اطلاعهم عليه من مصدرٍ آخر، ولابن عمر مذهبٌ خاصٌّ يُروى عنه في هذه المسألة، ليس من مقصود البحث بيانه هنا.

فهذا التعبيرُ الصامتُ والإلماحُ والإلغازُ إن صحّ التعبير يكاد يكون فلسفة ثابتة عند الإمام البخاريّ في عرض اختياراته الفقهية، وأحكامه على الرجال والأحاديث، وهذا البحثُ يقعُ ضمن هذه الدائرة من منهج الإمام البخاريّ رحمه الله.

ولعلّه يجدرُ الإشارة إلى أن الإمام مسلمًا بدوره قد نال قسطًا من منهج شيخه البخاريّ هذا، ومن ذلك طريقتُه البديعة في ترتيب أحاديث كتابه الصحيح، وفق ما وضّحه الدكتور حمزة المليباري في كتابه: "عبقرية الإمام مسلم في ترتيب أحاديث كتابه الصحيح".

وقد وقعتُ على نماذج من إعراض الإمام مسلم عن أحاديث خرّجها البخاريّ وغيرُه، ونصّ على إعراضه عنها العلماء، كالدارقطنيّ والحاكم وابن رجب وغيرهم، وتوقّعوا أسباب ذلك الإعراض، ولعلّي أُفرد هذه المنهجية عند مسلم في بحثٍ مستقل.

المطلب الأول: في تثبيت دعوى إعراض البخاريّ عن بعض الرواة قصدًا، وعن أحاديث بعينها.

لعلّه من المتّفق عليه بين المشتغلين بعلوم الحديث، أنّ أحدًا من المصنّفين في الحديث الصحيح –وعلى رأسهم البخاريّ– لم يلتزم إخراج الصحيح كلّه في كتابه، وأنّه لا يلزمُ من عدم تخريجه لحديثٍ أنّه غير صحيح، أو أنّه لا يراه صحيحًا، بل قد صرّح البخاريّ أنّه انتقى لصحيحه واختصر، وأنه ترك كثيرًا من الصحيح خشية التطويل.

روى الخليليّ بإسناده عن البخاريّ قال: "مَا أَدْخَلْتُ فِي كِتَابِ الْجَامِعِ إِلَّا مَا صَحَّ، وَقَدْ تَرَكْتُ مِنَ الصِّحَاحِ يَعْنِي: خَوْفًا مِنَ التَّطْوِيلِ"[18].

غير أنّ كثيرًا من الأئمة لم يأخذ بظاهر ما نُقل عن البخاريّ، فمنهم من انتقد على البخاريّ عدم تخريج أحاديث بعينها، كما صنع الدارقطنيّ في كتابه الإلزامات، إذ صرف همّته في هذا الكتاب إلى ذكر أحاديث كان ينبغي على البخاريّ ومسلم إخراجُها برأيه، قال: "ذكرنا مما أخرجه البخاري ومسلم أو أحدهما من حديث بعض التابعين وتركا من حديثه شبيهاً به، ولم يخرجاه، أو من حديث نظير له من التابعين الثقات ما يلزم إخراجه على شرطهما ومذهبهما، فيما نذكره إن شاء الله تعالى"[19].

وقد أجاب كثيرٌ من أهل العلم على كتاب الإلزامات هذا جوابًا عامًّا، فقالوا: "وهذا الإلزام ليس بلازم في الحقيقة، فإنهما لم يلتزما استيعاب الصحيح، بل صح عنهما تصريحهما بأنهما لم يستوعباه، وإنما قصدا جمع جُمل من الصحيح"[20].

وهذا الجوابُ عجيبٌ جدًّا في نظري، ولا تفسير لديّ في صدوره عن كبار العلماء –كالنووي– إلا رغبتهم في الذود عن الصحيحين، وما جرت به عادةُ الشرّاح بأن يلتزموا رأي المصنّف قدر الإمكان، ويلتمسوا له المعاذير والأجوبة.

وإلّا فإنّني لا أظنّه غاب عن الدارقطنيّ أنّ البخاريّ ومسلمًا لم يلتزما إخراج الصحيح كلّه، بل هو أعلمُ وأفقه وأنبه من أن يغيب عنه هذا.

إنّ وجه اعتراض الدارقطنيّ في الإلزامات كان مبنيًّا على أنّ صاحبي الصحيحين تقصّدا الإعراض عن أحاديث بعينها، لأسبابٍ لديهما، وأنّ هذه الأسباب غيرُ وجيهة برأيه، نظرًا لكونهما تجاوزا عنها وغضّا الطرف عن مثلها في مواضع أخرى في كتابيهما.

([18]) الخليلي، خليل بن عبد الله: الإرشاد 962/3.

([19]) الدارقطني: علي بن عمر، الإلزامات ص 64.

([20]) النووي، يحيى بن شرف: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج 24/1.

إنّ الدارقطنيّ في هذا الكتاب لم يكن يحاسب البخاريّ ومسلمًا على اكتفائهما بإخراج أحاديث دون أخرى، بل كان يناقشهما في موقفٍ اتّخذاه من بعض الأحاديث، ورجح لديه أنّهما أعرضا عنها إعراضًا مقصودًا، وهو يناقشهما في هذا الموقف.

إنّ الإجابة على إلزامات الدارقطنيّ تكون بالمناقشة التفصيلية، ومحاولة فهم سبب إخراج البخاريّ ومسلم للحديث الفلانيّ، وإعراضهما عن الآخر، وهل ثمة أسباب تفصيلية أخرى ترجّح ما ذهبا إليه من عدم إخراج هذه الأحاديث، أو إخراج تلك.

بل صرّح كثيرٌ من أهل العلم بتضعيفهم لأحاديث، أو طعنهم فيها بسبب ترك تخريج البخاريّ لها، فكان بعضهم يقول مثلًا: أعرض البخاريّ عن هذا الحديث لهذه العلّة، فيجعلون عدم تخريج البخاريّ دلالةً على ضعفٍ في الحديث، أو يدافعون عن الحديث بكون السبب الذي أعرض البخاريّ عنه من أجله لا يكفي لردّ الحديث، وقد كان يسهل عليهم أن يقولوا: إنما تركه البخاريّ خشية الطول كما رُوي عنه.

وقد فعل هذا الحاكم النيسابوريّ كثيرًا في كتابه المستدرك، فكان يصرّح أن تركهما تخريج الحديث إنما وقع للسبب الفلانيّ، ولو كان كافيًا أن يُقال: إنهما لم يقصدا استيعاب الصحيح لما فعل، وسيأتي بعض ما ذكره الحاكم في مطالب البحث.

إعراضُ البخاريّ عن أحاديث بعينها كليًّا:

قال ابن عبد البرّ في كلامه عن مسألة ترك صلاة الجمعة إذا وافقت العيد: "ولم يخرج البخاري ولا مسلم بن الحجاج منها حديثًا واحدًا وحسبك بذلك ضعفًا لها"[21].

وهذه العبارة المنقولة عن ابن عبد البرّ ثمينةٌ جدًّا لسببين، الأول: يُفهم منها أنه لا يكاد يخلو كتابا البخاري ومسلم من أصلٍ صحيح بالكلية، أما الثاني: فهو تصريحه بكون عدم تخريج البخاريّ ومسلم لهذه الأحاديث يُمكن أن يُعدَّ تضعيفًا لها، رغم إمكان الاعتراض عليه بأن يكونا تركاها اختصارًا، لكنه يعلمُ أنهما لا يتركان أصلًا كهذا، له علاقةٌ مباشرةٌ بدين الناس وصلاتهم الجامعة، إلا وهما يريان هذه الأحاديث غير جديرةٍ بكتابيهما.

وهذا أصرحُ ما يكونُ في أنّ صاحبي الصحيحين –والبخاريّ محلُّ اهتمامنا هنا– كانا يعرضان عن الأحاديث قاصدين، وأن الأئمة كانوا يفهمون ذلك ويبنون عليه.

الإعراض بالتعليق

وقد يُعرض البخاريّ عن الحديث بذكره معلّقًا، ولا يخرجه بإسناده في متن الكتاب، وقد رصد غير واحدٍ من أهل العلم هذه المنهجية عند البخاريّ قديمًا وحديثًا.

فمن ذلك قول ابن حجر في حديث "لا تُقبلُ صلاة بغير طهور"[22] الذي علّقه البخاريّ.

قال الحافظ: "وهذه الترجمة لفظ حديث رواه مسلم وغيره من حديث ابن عمر وأبو داود وغيره من طريق أبي المليح بن أسامة عن أبيه وله طرق كثيرة لكن ليس فيها شيء على شرط البخاري فلهذا اقتصر على ذكره في الترجمة وأورد في الباب ما يقوم مقامه"[23].

فيرى ابن حجر أن البخاريّ علّق الحديث قصدًا لخروجه عن شرطه، وجاء بما يقوم مقامه في أصل الصحيح.

ومن أشهر الأمثلة في هذا حديث المعازف في البخاريّ[24]، فقد ذكر البخاريّ إسناده كاملًا، ورغم ذلك علّقه فلم يجعله في أصل الصحيح، وقد أقام الأستاذ محمد الأمين بحثًا بعنوان: "لماذا علّق البخاريّ حديث المعازف؟" ذهب فيه إلى أن البخاريّ أراد إخراج الحديث من الأصول، للعلل التي فيه[25].

([21]) ابن عبد البر: التمهيد 278/10.

([22]) أخرجه مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنه، انظر: صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب الطهارة للصلاة، حديث 224، 204/1.

([23]) ابن حجر: فتح الباري 234/1.

ومن أمثلته أيضًا حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام فأخذتُه، وقلت: والله لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إني محتاج، وعليَّ عيال ولي حاجة شديدة، قال: فخليت عنه، فأصبحت، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «يا أبا هريرة، ما فعل أسيرك البارحة» ... إلى قوله: «أما إنه قد صدقك وهو كذوب، تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة»، قال: لا، قال: «ذاك شيطان»[26].

فهذا الحديث علّقه البخاريّ في أكثر من موضع فلم يصله، كما هو ظاهرٌ من إسناده، إذ قال البخاريّ في أوّله: "وقال عثمان بن الهيثم" ولم يقل: "حدثنا"، وقد أشار إلى تعليقه الحميديّ في الجمع بين الصحيحين، وابن الجوزيّ وغيرهما.

والحديث شاهدٌ قويٌّ على الإعراض بالتعليق، فإنّ البخاريّ أخرج لعثمان بن الهيثم هذا أحاديث عدّة، غير أنّه علّق هذا الحديث فأخرجه من أصل الصحيح.

وقد ذهب إلى ضعف الحديث الأستاذ حسان عبد المنان في تحقيقه لرياض الصالحين، وردّ عليه الشيخ الألبانيّ ردًّا عنيفًا في سلسلة الأحاديث الصحيحة[27].

وتناول الحديث بدراسة تفصيلية الأستاذ أحمد بن فارس السلوم، في مقالة متينة نشرها على موقع "ملتقى أهل الحديث"، بعنوان: "لماذا علق البخاري حديث "صدقك وهو كذوب"، وذهب إلى أن البخاريّ ارتاب في الحديث بسبب تفرّد عثمان بن الهيثم به، وأنه تعمّد تعليقه لهذا السبب[28].

قال الأستاذ السلوم: "فهذا الحديث كما ترى غريب جدا تفرد به ابن الهيثم، ولو كان التفرد في طبقة عليا لاحتمل، ولكن في طبقة الرواة عن أتباع الأتباع تقوى الظنة، ولا سيما من ابن الهيثم الذي قد تغير لكبر السن، وكان يتلقن فلعله تلقن هذا الحديث الغريب، ثم إن فيه اختلافًا كثيرًا فقد روي عن أبي هريرة وعن غيره، فلأجل ذلك علقه البخاري رحمه الله، فانظر إلى دقيق نظره، وسعة علمه، وشدة فحصه، فرحمه الله وجزاه عن المسلمين خيرا"[29].

الإعراض عن بعض حديث:

وكما أعرض البخاريّ –ومثله مسلم– عن أحاديث بجملتها، فإنّه خرّج بعض ما صحّ من حديث، وضرب صفحًا عما اعتلّ من متنه أو إسناده، ومثالُه حديث: "ويح عمار، يدعوهم إلى الجنّة ويدعونه إلى النّار"[30].

فهذا الحديث أسقط البُخاريّ منه زيادة "تقتله الفئة الباغية"، فلم يروها.

قال الحُميديّ: في هذا الحديث زيادة مشهورة لم يذكرها البخاري أصلًا في طريقي هذا الحديث، ولعلها لم تقع إليه فيهما، أو وقعت فحذفها لغرض قصده في ذلك.

([24]) أخرجه البخاريّ تعليقًا من حديث أبي عامر أو أبي مالك الأشعريّ، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "ليكونن من أمتي أقوامٌ يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف..." إلى آخر الحديث، انظر صحيح البخاري: كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، حديث 5590، 106/7.

([25]) رابط البحث على صفحة الأستاذ الأمين: http://www.ibnamin.com/music.htm.

([26]) صحيح البخاري، كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلًا فترك الوكيل شيئًا فأجازه الموكل فهو جائز، حديث 2311، 101/3.

([27]) الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة، 481/7.

([28]) السلوم، أحمد بن فارس: لماذا علّق البخاريّ حديث "صدقك وهو كذوب"؟ ملتقى أهل الحديث، رابط: https://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=382371.

([29]) المصدر السابق.

([30]) أخرجه البخاريّ في صحيحه، كتاب الصلاة، باب التعاون في بناء المسجد، حديث 447، 97/1، وفي المطبوع من صحيح البخاريّ جاء الحديث بزيادة "تقتله الفئة الباغية"، خلاف ما نقله العلماء .

ثم نقل الحُميدي عن أبي مسعود الدمشقي قوله: "وأما حديث عبد الوهاب الذي أخرجه البخاري دون هذه الزيادة فلم يقع إلينا من غير حديث البخاري. هذا آخر معنى ما قاله أبو مسعود"[31].

قال الحافظ ابن حجر معقّبًا:

"ويظهر لي أن البخاري حذفها عمدًا، وذلك لنكتة خفية، وهي أن أبا سعيد الخدري اعترف أنه لم يسمع هذه الزيادة من النبي صلى الله عليه وسلم، فدلَّ على أنها في هذه الرواية مدرجة، والروايةُ التي بينت ذلك ليست على شرط البخاري، وقد أخرجها البزار من طريق داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد، فذكر الحديث في بناء المسجد وحملهم لبنة لبنة، وفيه: **فقال أبو سعيد: فحدثني أصحابي ولم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم**، أنه قال: يا ابن سمية، تقتلك الفئة الباغية! ... وقد عين أبو سعيد من حدثه بذلك، ففي مسلم والنسائي من طريق أبي سلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد، قال: حدثني من هو خير مني أبو قتادة فذكره، فاقتصر البخاري على القدر الذي سمعه أبو سعيد من النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره، وهذا دالٌّ على دقة فهمه وتبحره في الاطلاع على علل الأحاديث"[32].

وقد سبق ابن حجر في ترجيح تعمد البخاريّ حذف هذه الزيادة الإمام البيهقيّ فقال: "وكأنه إنما تركها لمخالفة أبي نضرة، عن أبي سعيد عكرمة في ذلك"[33]، ورواية أبي نضرة هذه في صحيح مسلم[34]، وفيها بيان أن أبا سعيد لم يسمع هذه اللفظة من النبيّ صلى الله عليه وسلم وإنما سمعها من غيره، وفيها أن ذلك كان في الخندق، والذي في صحيح البخاري في بناء المسجد.

وهذا التنصيص من أبي مسعود الدمشقيّ والبيهقيّ والحميديّ وابن حجر وغيرهم على أن البخاريّ حذف عمدًا الجزء الذي رآه مُدرجًا في الحديث هو توضيحٌ لصورة الإعراض الجزئيّ الذي نتحدث عنه.

ومن أمثلة الإعراض عن بعض حديث، حديث جابر رضي الله عنهما قال: "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طُرُوقًا"[35].

فهذا الحديث كما جاء بلفظ البخاريّ، ورواه مسلمٌ بزيادة "يتخونهم أو يلتمس عثراتهم"، ثم بين مسلمٌ الاختلاف بين رواته إن كانت هذه الزيادة مدرجةً أم من أصل الحديث.

قال الحافظ ابن حجر معقّبًا: "اختُلف في إدراجه فاقتصر البخاري على القدر المتفق على رفعه [يعني: النهي عن الطروق]، واستعمل بقيته [قوله: يتخونهم أو يلتمس عثراتهم] في الترجمة"[36]. وهذا الحديث مختلفٌ عن الذي قبله "ويح عمّار"، فإن البخاريّ أعرض عن الروايات التي فيها الزيادة المختلف عليها، بينما في الحديث الأول حذف من متن الرواية التي أخرجها الجزء الذي رآه مُدرجًا.

وقد اشترك البخاريّ ومسلم في الإعراض عن جزء من حديث، لعلّة فيه خفيّة، ومثاله الحديث الذي أخرجه الترمذي وابن ماجه من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس بن مالك، أن رسول الله – صلى الله عليه

([31]) الحميدي، محمد بن فتوح: الجمع بين الصحيحين 462/2.

([32]) ابن حجر: فتح الباري 543/1.

([33]) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين: دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة 448/2.

([34]) صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء، حديث 2915، 2235/4.

([35]) صحيح البخاريّ، كتاب النكاح، باب لا يطرق أهله ليلا إذا أطال الغيبة مخافة أن يُخوّنهم أو يلتمس عثراتهم، حديث 5243، 39/7، وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كراهة الطروق، حديث 715، 1528/3.

([36]) ابن حجر: فتح الباري 340/9.

وسلم – قال: "أرحم أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالحَلاَلِ وَالحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاح"[37].

ذكر الشيخ مقبل بن هادي الوادعي هذا الحديث في كتابه "أحاديث معلة ظاهرها الصحة".

وعقب قائلًا: " وأنت إذا نظرت إلى سند هذا الحديث وجدتهم رجال الصحيح". ثم نقل عن البيهقي ثم ابن حجر أن أوّله مُعلّ بالإرسال (رواه أبو قلابة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم دون ذكر أنس رضي الله عنه)، وأنه لم يتصل من إسناده سوى فضيلة أبي عبيدة.

ثم ختم بقوله: "**وإعراض الشيخين عن أوله ولم يخرجا إلا فضيلة أبى عبيدة من طريق خالد عن أبى قلابة دليل على أن أوله معل عندهما**"[38].

فجعل اقتصارهما على آخر الحديث، موقفًا منهما تجاه بقية الحديث وإعلالًا له. ونُلاحظ أن الشيخ مقبلًا استعمل مصطلح "الإعراض" المُستعمل في البحث.

ولم يذكر الشيخ إعلال الدارقطني له، وهو سابقٌ للبيهقيّ، وقد استوفى الحديث عنه في كتابه العلل، وصحح فضيلة أبي عبيدة من طريق شعبة عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس مرفوعًا[39].

وقد يقع الإعراضُ عن جزءٍ من حديث لا لمشكلة في ثبوته، بل لخروجه عن مقصد البخاريّ في صحيحه، كأن يكون بعضُ الحديث مرفوعًا وبعضه موقوفًا، أو يكون موقوفًا وفيه ما له حكم الرفع، فيقتصرُ على ما هو في حكم المرفوع.

وقد ذكر ذلك ابن حجر صراحةً في مقدمة الفتح، قال: "وأما اقتصاره على بعض المتن ثم لا يذكر الباقي في موضع آخر، فإنه لا يقع له ذلك في الغالب إلا حيث يكون المحذوف موقوفا على الصحابي وفيه شيء قد يحكم برفعه، فيقتصر على الجملة التي يحكم لها بالرفع، ويحذف الباقي لأنه لا تعلق له بموضوع كتابه.

ثم مثّل ابن حجر بحديث هزيل بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: "إن أهل الإسلام لا يسيبون وإن أهل الجاهلية كانوا يسيبون"[40].

قال ابن حجر هكذا أورده وهو مختصر من حديث موقوف أوله: "جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود فقال إني أعتقت عبدًا لي سائبة فمات وترك مالا ولم يَدَع وارثًا. فقال عبد الله: "إن أهل الإسلام لا يسيبون، وإن أهل الجاهلية كانوا يسيبون، فأنت ولي نعمته، فلك ميراثه، فإن تأثمت وتحرجت في شيء، فنحن نقبله منك، ونجعله في بيت المال".

ثم عقّب ابن حجر بقوله: فاقتصر البخاري على ما يعطي حكم الرفع من هذا الحديث الموقوف، وهو قوله: "إن أهل الإسلام لا يسيبون"، لأنه يستدعي بعمومه النقل عن صاحب الشرع لذلك الحكم، واختصر الباقي لأنه ليس من موضوع كتابه [الذي هو المرفوع حصرًا]، وهذا من أخفى المواضع التي وقعت له من هذا الجنس"[41].

إعراضُ البخاريّ عن الرواة كليًّا أو جزئيًّا:

وكما كان البخاريُّ يعرض عن أحاديث بعينها، فإنه كان يُعرض عن أحاديث بعض الرواة الثقات، الذين كان يُتوقّعُ أن يخرّج أحاديثهم.

([37]) الترمذي: الجامع، كتاب المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت...، حديث 3791، 136/6، وابن ماجه: السنن، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل زيد بن ثابت، حديث 154، 155/1.

([38]) الوادعي، مقبل بن هادي: أحاديث معلة ظاهرها الصحة، ص57.

([39]) الدراقطني، علي بن عمر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية 246/12.

([40]) صحيح البخاري، كتاب الفرائض، باب ميراث السائبة، حديث 6735، 154/8.

([41]) ابن حجر: فتح الباري 16/1.

وقد يُعرضُ عن الراوي جملةً، فلا يعتمدُ عليه، وقد يُعرض عنه جزئيًّا، فيروي أحاديثه من طريق دون أخرى، أو في أبواب دون أخرى.

فمن ذلك تركُه لسهيل بن أبي صالح، قال أبو عبد الرحمن السلمي: سألت الدارقطني: لم ترك البخاري سهيلا[42] في الصحيح؟

فقال: لا أعرف له فيه عذرا، فقد كان النَّسائيُّ إذا حدث بحديث لسهيل قال: سهيل والله خيرٌ من أبي اليمان ويحيى بن بكير وغيرهما، وكتاب البخاري من هؤلاء ملآن، وخرَّج لفليح بن سليمان، ولا أعرف له وجهًا[43].

فهل يُعقل أن يأتي متسرّعٌ فيقول: إنّ البخاريّ لم يلتزم الإخراج لكلّ الثقات، وإنّ عدم إخراجه لرجل لا يعني موقفًا منه بالضرورة! ولا معنى لهذا الاعتراض، بل لا ينبغي البحثُ عن عذر للبخاريّ في عدم إخراجه لرجلٍ من الأصل.

لقد كان متوقّعًا أن يُخرج البخاريّ حديث سهيل بن أبي صالح، ولمّا لم يخرج من حديثه شيئًا إلا مقرونًا، فُهم هذا إعراضًا منه عن الرّجل، يستوجبُ التوقّف والدراسة.

ومن أمثلة إعراض البخاريّ ومسلم جميعًا عن راوٍ، ومناقشتهما في ذلك، ما ذكره الحاكم عقب روايته حديثًا من طريق الأجلح بن عبد الله الكندي، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل، عن زيد بن أرقم، أَنَّ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ فَارْتَفَعَ إِلَيْهِ ثَلَاثَةٌ يَتَنَازَعُونَ وَلَدًا كُلُّ وَاحِدٍ يَزْعُمُ أَنَّهُ ابْنُهُ قَالَ: فَخَلَا بِاثْنَيْنِ فَقَالَ: "أَتَطِيبَانِ نَفْسًا لِهَذَا الْبَاقِي؟" قَالَا: "لَا"، وَخَلَا بِاثْنَيْنِ فَقَالَ لَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ. فَقَالَا: لَا، فَقَالَ: "أَرَاكُمْ شُرَكَاءَ مُتَشَاكِسُونَ[44] وَأَنَا مُقْرِعٌ بَيْنَكُمْ فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ فَجَعَلَهُ لِأَحَدِهِمْ وَأَغْرَمَهُ ثُلُثَيِ الدِّيَةِ لِلْبَاقِينَ". قَالَ: "فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ"[45].

قال: "قد أعرض الشيخان رضي الله عنهما عن الأجلح بن عبد الله الكندي وليس في رواياته بالمتروك فإن الذي ينقم عليه به مذهبه". ونلاحظ هنا أن الحاكم استعمل مصطلح "الإعراض".

ويبدو كلام الحاكم في حقّ الرجل وجيهًا، فقد قال فيه ابن عديّ: "وأجلح بن عبد الله له أحاديث صالحة غير ما ذكرته يروي عنه الكوفيون وغيرهم، ولم أجد له شيئًا منكرًا مجاوزًا للحد لا إسنادًا، ولا متنًا، وهو أرجو أنه لا بأس به إلا أنه يعد في شيعة الكوفة، وهو عندي مستقيم الحديث صدوق"[46].

وقد توبع الأجلح عن الشعبيّ، لكن للحديث علّة أهمّ ذكرها النسائيّ في سننه عقب تخريجه للحديث، إذ رُوي الحديث متصلًا ومُرسَلًا، وقد رجّح النسائيُّ الرواية المُرسلة، وهذا سببٌ آخر لإعراض الشيخين عن الحديث.

ومثله ما ذكره البيهقي، عقب حديث معاوية بن حيدة: "في كل أربعين من الإبل السائمة ابنة لبون". قال: "هذا حديث قد أخرجه أبو داود في كتاب السنن، فأما البخاري ومسلم – رحمهما الله – فإنهما لم يُخَرِّجَاه، جرياً على عادتهما في أن الصحابي أو التابعي إذا لم يكن له إلا راوٍ واحدٍ لم يخرجا حديثه في الصحيحين، ومعاوية بن حيدة القشيري لم يثبت عندهما رواية ثقة عنه غير ابنه، فلم يخرجا حديثه في الصحيح، والله أعلم[47].

([42]) يعني: ابن أبي صالح.

([43]) الذهبي: سير أعلام النبلاء 172/6.

([44]) كذا في المطبوع من المستدرك، والصواب النصب، ولعلّه أجراها على الحكاية كما جاءت في القرآن الكريم "فيه شركاء متشاكسون"، وهي في سنن أبي داود وسنن النسائي "أنتم شركاء متشاكسون".

([45]) الحاكم: المستدرك، كتاب الطلاق، حديث 2829، 225/2، وقد أخرجه أبو داود في كتاب الطلاق، باب من قال بالقرعة إذا تنازعوا في الولد، حديث 2269، 281/2، والنسائيّ في كتاب الطلاق، باب القرعة في الولد إذا تنازعوا فيه، حديث 3489، 182/6، أخرجوه جميعًا من طريق الأجلح المذكورة، وطرق أخرى عن الشعبيّ فيها اختلافٌ.

([46]) ابن عدي: عبد الله بن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال 140/2.

([47]) البيهقي: أحمد بن الحسين، السنن الكُبرى 176/4.

فقد رأى كل من الحاكم والبيهقيّ البخاريّ ومسلمًا تعمّدا الإعراض عن حديث الأجلح، وعن حديث معاوية بن حيدة، وفهما أسباب ذلك الإعراض، وحدداها بدقّة بالغة.

ومنه ما ذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم عقب حديث شداد بن أوس رضي الله عنه مرفوعًا:" إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ..." [48]، قال الحافظ ابن رجب: "وتركه البخاري، لأنه لم يخرج في صحيحه لأبي الأشعث شيئا وهو شامي ثقة"[49]، فهذا إعراضٌ كلّيٌ عن راوٍ، وأمثلة هذا الإعراض مما ذكره العلماء كثيرةٌ جدًّا.

الإعراضُ الجزئيّ عن راو:

وقد يُعرض البخاريّ عن أحاديث راو من الثقات من طريقٍ معيّنة، ويأخذ بحديثه من طرقٍ أخرى.

يقول ابن حجر: "وقد حكم النَّسائي وغيره على هشيم بالخطأ فيه، وعندي أنه رواه من حفظه بلفظٍ ظنَّ أنه يؤدِّي معناه. فلم يصبْ، فإن اللَّفظ الذي أتى به أعمُّ من اللفظ الذي سمعه. وسبب ذلك أن هشيماً سمع من الزُّهري بمكة أحاديث، ولم يكتبها، وعلق بحفظه بعضها، فلم يكن من الضَّابطين عنه، ولذلك لم يخرج الشَّيخان عنه شيئاً".

وقد خرّج البخاريّ –ومسلمٌ بطبيعة الحال– أحاديث هشيم عن غير الزهريّ، وأكثرا من الاعتماد عليه.

وهذا الإعراضُ الجزئيّ كان متّجهًا نحو طريقٍ معيّنة، بينما قد يأتي أحيانًا متّجهًا نحو أبوابٍ بعينها، فيعتمدُ البخاريّ على الراوي في مواضيع، ويدعُ حديثه في أخرى.

فمن ذلك ما ذكره ابن حجر رحمه الله في تفسيره لإخراج البخاريّ أحاديث فليح بن سليمان، فقال: "لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب وبعضها في الرقاق"[50].

فهذا يفيدُ أن البخاريّ خرّج لفليح في الرقاق والمناقب وأعرض عن أحاديثه في الأحكام.

فهذا طرفٌ مما يدلُّ على أن عدم تخريج البخاريّ لحديثٍ بعينه، أو لراوٍ بعينه، هو موقفٌ مكتملٌ يمكنُ أن يُفهم ويُشرح ويُبنى عليه، ولا يصحُّ –برأيي– أن يُجاب عليه بالجواب المعتاد، عن كون البخاريّ لم يلتزم إخراج أحاديث الثقات جميعًا، أو الأحاديث الصحيحة كلها.

ونلاحظ أن كثيرًا مما نقوله في حق البخاري هنا، يمكن أن يقال في مسلم، وقد أعرض مسلم عن أحاديث أخرجها البخاريّ.

ذكر ابن حجر عن الخطيب البغدادي قوله: أخرج البخاري عن مسروق عن أم رومان رضي الله عنها، وهي أم عائشة طرفًا من حديث الإفك، وهو وهمٌ، لم يسمع مسروق من أم رومان رضي الله عنها، لأنها توفيت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكان لمسروق حين توفيت ست سنين، قال: وخفيت هذه العلة على البخاري، وأظن مسلمًا فطن لهذه العلة فلم يخرجه له[51].

والحقُّ أن هذه العلة لم تخف على البخاريّ، فقد أجاب ابن حجر عن هذه بأن البخاريّ أشار إلى حديث وفاة أم رومان زمن النبيّ صلى الله عليه وسلم، وقال: "فيه نظر، وحديث مسروق أسند"[52]، فالبخاريُّ لم تخف عليه العلّة، لكنه رجّح بُطلانها.

وعلى كل حال، فإن مسلمًا أعرض عن الحديث بسببها، وهذا هو موضع الاستدلال بالنسبة إلينا.

([48]) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل، حديث 1955، 1548/3 من حديث أبي الأشعث المذكور عن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

([49]) ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد: جامع العلوم والحكم 379/1.

([50]) ابن حجر: فتح الباري 435/1.

([51]) ابن حجر: فتح الباري 373/1.

([52]) ابن حجر: فتح الباري 373/1، وأصله في التاريخ الأوسط للبخاري 38/1.

المطلب الثاني: إعراض البخاريّ عن أحاديث لأسباب متعلّقةٍ بالإسناد.

إعراضٌ عن إسنادٍ إجمالًا:

وقد كان البخاريّ يُعرض عن إسنادٍ بعينه، فلا يخرج منه شيئًا، لشبهة عنده في اتصال ذلك السند مثلًا، أو في ضبط الأحاديث التي جاءت به، ومن أمثلته حديث هشيم عن الزهريّ كما سبق في المطلب السابق.

ومن أمثلته أيضًا ما ذكره محققو كتاب العلل لابن أبي حاتم عقب حديث قتادة عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تقولوا للمنافق: سيد".

فذكروا أن الشيخ الألباني قال في "السلسلة الصحيحة" عن هذا الحديث: «صحيح على شرط الشيخين»[53].

وتعقبوه بقولهم: ولم يخرج البخاري ولا مسلم لقتادة عن عبد الله بن بريدة شيئًا، بل قال البخاري في "التاريخ الكبير": «لا يُعرَف سماع قتادة من ابن بريدة»[54].

وأمثلة إعراض البخاريّ عن أسانيد لهذا السبب كثيرة، فتجده يتجنّب أسانيد بعينها رغم اعتماده على رجالها في العموم.

الحديث الأول: حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في سؤال جبريل عن الإيمان والإسلام والإحسان.

أخرج الإمام مسلمٌ في صحيحه من حديث عُمَر بْن الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ..." [55] إلى آخر الحديث المشهور.

فهذا الحديث أخرجه مسلم من حديث عمر رضي الله عنه، ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه، واقتصر البخاريّ على حديث أبي هريرة، لاختلاف في إسناده.

قال الحافظ ابن حجر: "وقد أخرجه مسلم من حديث عمر بن الخطاب وفي سياقه فوائد زوائد أيضًا، وإنما لم يخرجه البخاري لاختلاف فيه على بعض رواته"[56].

الحديث الثاني: حديث أبي هريرة: "إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة.

أخرج الإمام مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة"[57]، وقد جعله البخاريّ في إحدى تراجمه، ولم يخرجه في أصل الصحيح.

قال ابن حجر:

هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه مسلم وأصحاب السنن وابن خزيمة وابن حبان من رواية عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة، واختُلف على عمرو بن دينار في رفعه ووقفه، وقيل: **إن ذلك هو السبب في كون البخاري لم يخرجه**، ولما كان الحُكم صحيحًا ذكره في الترجمة وأخرج في الباب ما يغني عنه، لكن حديث الترجمة أعمُّ من حديث الباب لأنه يشمل الصلوات كلها وحديث الباب يختص بالصبح[58].

([53]) حاشية كتاب العلل لابن أبي حاتم: عبد الرحمن بن محمد 548/5.

([54]) البخاري: التاريخ الكبير 12/4.

([55]) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام، حديث 8، 36/1.

([56]) ابن حجر: فتح الباري 115/1.

([57]) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن، حديث 710، 493/1.

([58]) ابن حجر: فتح الباري 149/2.

فهذا الحديثُ اختُلف في رفعه ووقفه، فكره البخاريّ أن يخرّجه في الصحيح، فجعله في الترجمة واستغنى عنه بحديث يدلّ على مثل معناه، فهذا ابن حجر يرى البخاريّ قد أعرض عنه، ويرجّح أن سبب ذلك هو الاختلاف المذكور، على أن مسلمًا أشار عقبه إلى الاختلاف في رفعه ووقفه، ويبدو أنه رجّح الرفع.

الحديث الثالث: حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، في ترديد الأذان مع المؤذن.

أخرج الإمام مسلم في صحيحه من حديث عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ"[59].

انفرد به مسلمٌ عن البخاريّ، وقال ابن حجر: "إنما لم يخرجه البخاري لاختلاف وقع في وصله وإرساله؛ كما أشار إليه الدارقطني"[60].

هذا وعند البخاريّ أحاديث في ترديد الأذان، وكان يمكنُ لابن حجر أن يقول: تركه البخاريّ اختصارًا، وقد ذكر أحاديث من ذلك الأصل، لكنه رأى في عدم تخريجه إعراضًا من البخاريّ عنه، بسبب علّةٍ في إسناده (الاختلاف في الوصل والإرسال).

الحديث الرابع: حديث عبد الله بن مسعود: "يؤتى بجهنّم لها سبعون ألف زمام".

أخرج الإمام مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، يُؤتى بجهنم لها سبعون ألف زمام يجرونها مع كل زمام سبعون ملكا[61].

انفرد به مسلم عن البخاريّ، وذكره ابن عمار الشهيد في علل الأحاديث في صحيح مسلم، وقال: والمشهور عن عبد الله موقوفا، تفرد به عمر بن حفص.

قال: وهو من الأصول التي لم يخرجها البخاري[62].

ويُفهم من كلامه أنّ صحيح البخاريّ لا يخلو من أصلٍ إلا لعلةٍ أو سبب وجيه، كما سبق في هذا البحث.

والعذر لمسلم في تخريجه برأيي أنه مما لا يُقال به من جهة الرأي، فيكون له حكم المرفوع، بينما أعرض عنه البخاريّ لشدّة حرصه.

الحديث الخامس: حديث كُرز بن علقمة رضي الله عنه، "هل للإسلام من مُنتهى؟"

أخرج الحاكم في المستدرك من حديث عروة بن الزبير، عن كُرز بن علقمة، قال: قال أعرابي: يا رسول الله، هل للإسلام من منتهى؟، فقال: "نعم، أيما أهل بيت من العرب والعجم أراد الله بهم خيرا أدخل عليهم الإسلام، ثم تقع الفتن كأنها الظلل"[63].

قال الحاكم عقبه: "هذا حديث صحيح، وليس له علة، ولم يخرجاه لتفرد عروة بالرواية عن كرز بن علقمة، وكرز بن علقمة صحابي مخرج حديثه في مسانيد الأئمة، سمعتُ علي بن عمر الحافظ [الدارقطنيّ]، يقول: مما يلزم مسلم والبخاري إخراجه حديث كرز بن علقمة "هل للإسلام منتهى؟" فقد رواه عروة بن الزبير، ورواه الزهري وعبد الواحد بن قيس عنه ". قال الحاكم:

([59]) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب القول مثل قول المؤذن، حديث 382، 289/1.

([60]) ابن حجر: فتح الباري 94/2.

([61]) صحيح مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب في شدة حر نار جهنم، حديث 2842، 2184/4.

([62]) ابن عمار الشهيد، محمد بن أحمد: علل الأحاديث في صحيح مسلم، ص 151.

([63]) الحاكم: المستدرك، كتاب الإيمان، حديث 96، 89/1.

«والدليل الواضح على ما ذكره أبو الحسن أنهما جميعًا قد اتفقا على حديث عتبان بن مالك الأنصاري، الذي صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته، وليس له راوٍ غيرُ محمود بن الربيع".

قلت: ربّما أعرض الشيخان عنه –إضافةً للتفرد– بسبب غرابة متنه، بذكر نهاية للإسلام، وهذا خلاف ما دلّ عليه القرآن الكريم والسنة الصحيحة.

وفي المستدرك أمثلةٌ كثيرةٌ من مثل هذا، فكان يذكر إعراض الشيخين عن حديثٍ ويذكر سببه، والذي كان في الغالب متعلّقًا بالإسناد، فإما يكون تفرّدًا، وإما اختلافًا في الوقف والرفع، أو في الوصل والإرسال، أو غير ذلك من علل الإسناد.

وقد كرهتُ التطويل في نقل الأمثلة من المستدرك، لأن أكثرها علل إسناديّة سبق الإشارة إلى مثلها، ولأنّها مُشتركةٌ بين الشيخين، بخلاف الأمثلة التي سُقتُها قبل، وهي مختصّة بالبخاريّ وحده.

المطلب الثالث: أحاديث أعرض عنها بسبب المتن.

وهذا المطلبُ أهمّ ما في البحث، إذ فيه إعراضٌ من البخاريّ عن أحاديث بسبب موقفٍ من متونها، رغم كونها على شرطه من الناحية الإسنادية.

الحديث الأول: حديث هشام بن عروة وسعد بن هشام عن عائشة في الوتر.

من أمثلة إعراض البخاريّ عن حديثٍ لسبب متعلق بالمتن ما ذكره البيهقيّ في معرفة السنن والآثار، بعد أن أورد أحاديث مختلفة في كيفية الوتر، فقال رحمه الله:

"ووتر النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن في عمره مرة واحدة، حتى إذا اختلفت الروايات في كيفيتها كانت متضادة، والأشبه أنه كان يفعلها على مر الأوقات على الوجوه التي رواها هؤلاء الثقات، فنأخذ بالجميع كما قال الشافعي رحمه الله ونختار ما وصفنا في رواية الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ لفضل حفظ الزهري على حفظ غيره، ولموافقته رواية القاسم بن محمد عن عائشة، ورواية الجمهور عن عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال البيهقي: وبهذا النوع من الترجيح ترك البخاري رواية هشام بن عروة في الوتر، ورواية سعد بن هشام، عن عائشة في الوتر، فلم يخرج واحدة منهما في الصحيح مع كونهما من شرطه في سائر الروايات"[64].

فانظر إلى قوله: لم يخرج واحدةً منهما في صحيحه، مع كونهما من شرطه، وكيف رأى ذلك ترجيحًا من البخاريّ لروايةٍ على أخرى، وموقفًا مكتملًا من حديثٍ كان من الطبيعيّ أن يخرجه، فلم يفعل لسببٍ رآه.

تصوّر كم سيكون ساذجًا لو أنّ رجلًا جاء فقال: لا يلزمه إخراج هاتين الروايتين أصلًا، فهو لم يلتزم إخراج كلّ ما صح، ولا يمكننا أن نعدّ عدم إخراجه لحديث ما إعراضًا عنه أو موقفًا على هذا المستوى من التفصيل والتعقيد.

الحديث الثاني: حديث حذيفة بن أسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم: "يدخل الملك على النطفة".

أخرج الإمام مسلم في صحيحه، من حديث حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ رضي الله عنه، عن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى النُّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ، أَوْ خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَيُكْتَبَانِ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ فَيُكْتَبَانِ، وَيُكْتَبُ عَمَلُهُ وَأَثَرُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ، ثُمَّ تُطْوَى الصُّحُفُ، فَلَا يُزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ"[65].

قال ابن الصلاح الشهرزوري: "حديث حذيفة بن أسيد هذا لم يخرجه البخاري في كتابه، ولعل ذلك لكونه لم يجده يلتئم مع حديث ابن مسعود رضي الله عنهما، ووجد حديث ابن مسعود أقوى وأصح، فارتاب بحديث حذيفة، الذي مداره على أبي الطفيل عامر بن واثلة عنه، فأعرض عنه"[66].

([64]) البيهقي: معرفة السنن والآثار 164/4.

([65]) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي، حديث: 2644، 2037/4.

([66]) انظر: ابن الصلاح: فتاوى ابن الصلاح ص 165، ونقله عنه ابن حجر في الفتح: 484/11.

فهنا لم يقل ابن الصلاح، إن البخاريّ اكتفى بحديث ابن مسعود، ولا يلزمه أن يخرج حديث حذيفة بن أسيد، بل رأى عدم تخريجه لحديث حذيفة موقفًا صريحًا، وإعراضًا مقصودًا، والتمس له الأسباب والتفسيرات! وفيه التعبير بالإعراض عن الحديث، الذي اتخذته عنوانًا لهذا البحث.

الحديث الثالث: حديث علي في الخارجيّ المُخدَج.

أخرج مسلم في صحيحه من حديث عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: ذَكَرَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ: «فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ، أَوْ مُودَنُ الْيَدِ، أَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ»، لَوْلَا أَنْ تَبْطَرُوا لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ، عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ قُلْتُ: آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: إِي، وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي، وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي، وَرَبِّ الْكَعْبَةِ.[67].

قال الدارقطنيّ: "وأخرج مسلم حديث عبيدة عن علي حديث المخدج وهو من أصح إسناد وأحسنه، رواه أيوب وقتادة وابن عون ويونس وهشام وأبو عمرو بن العلاء وعوف وقرة وجرير والربيع بن صبيح ومعاوية الضال وجماعة ولم يخرجه البخاري ولا عذر له في تركه"[68].

ولم يكن البخاريّ ليدع حديثًا بمثل هذا الإسناد المتلألئ دون سبب، ولذلك كان إنكار الدارقطنيّ عليه شديدًا.

ولم أجد أحدًا من أهل العلم ردّ على الدارقطني وقال: لا ينبغي أن يكون له عذر في تركه، بل تركه اختصارًا، أو لأنه لا يخرّج كل صحيح عنده.

وقد تجنّب البخاريّ تخريج حديث واحد في المخدج هذا، وأعرض عن هذا الأصل بالكلية، ولا أظنّه إلا رابه ريب في متنه، ففيه غرابة واضحة.

الحديث الرابع: حديث الجساسة عند مسلم.

أخرج الإمام مسلم في صحيحه، في حديث طويل من رواية الإمام عامر الشعبيّ، عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها، جاء فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه: "أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟" قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "إِنِّي وَاللهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ، لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَّالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَخْمٍ وَجُذَامَ، فَلَعِبَ بِهِمِ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَئُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ، لَا يَدْرُونَ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقَالُوا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ..." [69] إلى آخر الحديث الطويل.

فهذا الحديثُ على قوّته، أعرض عنه البخاريّ، مع تصريحه بصحته، كما روى عنه الترمذيّ في علله، ولعلّه رآه صحيحًا من حيثُ الصنعة، لكنّه تركه من جهة المتن بترجيح غيره عليه.

وقد تناوله الدكتور حاكم المطيري بدراسة حديثية موسّعة[70]، ورأى في دراسته أن البخاريّ أعرض عنه لما فيه من العلل، وتأوّل عبارة البخاريّ بتصحيحه على حديثٍ آخر، واستدل د. حاكم بنصّ ابن حجر على أن البخاريّ أعرض قصدًا عن الحديث وردّه ترجيحًا.

([67]) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج، حديث 1066، 747/2.

([68]) الدارقطني: الإلزامات 287.

([69]) صحيح مسلم: كتاب الفتن وأشراط الصحة، باب قصة الجساسة، حديث: 2942.

([70]) د. حاكم المطيري، دراسة لحديث الجساسة وما فيه من العلل، كلية الشريعة، جامعة الكويت، 2009، رابط البحث على موقع الشيخ: http://www.dr-hakem.com/Portals/Content/?info=TmpJMkpsTjFZbEJoWjJVbU1RPT0rdQ==.jsp.

قال الحافظ ابن حجر: "ولشدة التباس الأمر في ذلك [يعني: أحاديث الدجال] سلك البخاريُّ مسلك الترجيح **فاقتصر** على حديث جابر عن عمر في ابن صياد، **ولم يخرج حديث فاطمة بنت قيس في قصة تميم** وقد توهم بعضهم أنه غريب فرد وليس كذلك"[71].

وفي إعراض البخاريّ عن هذا الحديث فوائدُ عدّة، أهمّها: ألا يُقال: إن الحديث لم يبلغه، وأنه لما سئل عنه لم يجد ما يعيبُه فيه، ورغم ذلك أعرض عنه قصدًا وترجيحًا لغيره عليه وفق ما يرى ابن حجر، فتأمل!

الحديث الخامس: حديث "اليمين على نية المستحلف" عند مسلم.

أخرج الإمام مسلم في صحيحه، من حديث هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وقَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ»[72].

وأعقبه رواية أخرى من حديث هشيم أيضًا عن عَبَّادِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ»[73].

وهذا الحديث تفرّد به عبد الله (ويقال: عبّاد) بن أبي صالح عن أبيه، ومن أجله تجنّب البخاريّ هذا الحديث والله أعلم، فإنه ذكر عبد الله هذا في التاريخ الكبير مرتين، في إحداهما نقل عن ابن المديني قوله فيه: "ليس بشيء"[74]، وفي الأخرى ذكر حديثه هذا برواية "يمينك على ما يصدّقك به صاحبُك"[75]، ونقل الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب عن البخاريّ أنه قال فيه: "منكر الحديث"[76].

ولعلّ قائلًا يقول: إنّ البخاريّ لم يُعرض عن هذا الحديث، وليس له موقفٌ منه بالضرورة، إنّما كره أن ينزل بشرطه فيروي لمثل عبّاد/عبد الله بن أبي صالح، أو لعلّ آخر يقول: إن البخاريّ لم يخرجه اختصارًا، ولأنه لم يلتزم إخراج الصحيح كلّه.

لكننا بقليل من التأمل والبحث، والنظر في صحيح البخاري نفسه، سنجده أقام بابًا بعنوان: "باب النية في الأيمان"، وهذا يدلُّ على عنايته بالمسألة، ثم إنه لم يخرج في هذا الباب سوى حديثٍ واحد، وهو حديث عمر رضي الله عنه عن النبيّ صلى الله علهي وسلم: "إنما الأعمال بالنيات"[77] المشهور، الذي يفيد ان اليمين على نية الحالف، على النقيض من الحديث الذي أخرجه مسلم، وكأنه رأى أن الحديث الذي في صحيح مسلم مخالفٌ لهذا الأصل، وقد تفرّد بهذا المعنى من لا يُحتمل تفرّده، ولذلك أوردتُّه ضمن الأحاديث التي أعرض عنها البخاري بسبب المتن.

وبهذا نعرفُ أن للبخاريّ موقفًا شبه واضح من الحديث الذي خرّجه مسلم، وأنه لم يتركه اختصارًا، ولا لعدم النزول بشرط الكتاب، بل هو يرى خلاف مدلول الحديث، ولا يعتدُّ به ولا براويه على الأرجح.

وبهذا تتبين لنا الفائدة العملية لأخذ احتمال "إعراض البخاريّ" عن الحديث، وإمكانية بناء موقفٍ له تجاه الأحاديث التي لم يخرجها، دون أن يكون ذلك الموقف تضعيفًا لها بالضرورة، بل يختلفُ من حديثٍ لآخر.

المطلب الرابع: محاولةٌ للبناء على إعراض البخاريّ عن الأحاديث عمومًا، والإعراض من جهة المتن خصوصًا.

---

(71) ابن حجر: فتح الباري 328/13.

(72) مسلم، المسند الصحيح، كتاب الأيمان، باب يمين الحالف على نية المستحلف، حديث 1653.

(73) المصدر السابق، الموضع نفسه.

(74) البخاري: التاريخ الكبير، طبعة دار المعارف العثمانية بحواشي محمود خليل، 28/6.

(75) المصدر السابق: 83/5.

(76) ابن حجر: تهذيب التهذيب، طبعة دار المعارف النظامية الأولى سنة 1326، 264/5، وعزاه إلى التاريخ الصغير للبخاري، ولم أجده فيه.

(77) صحيح البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب النية في الأيمان، حديث: 6689.

إنّ الناظر في هذا البحث المختصر، يتبيّن له مستوى التثبّت العالي الذي اتّصف به صحيح البخاريّ، إذ جعل أدنى شبهة في الحديث سببًا في الإعراض عنه رغم قوة الإسناد.

وهذا المستوى يفرضُ على الباحثين أن يكونوا أكثر حذرًا عند التعرّض لأحاديث البخاريّ بالنقد، فغرباله لا يكادُ يسقط منه شيء، كما اتضح من خلال البحث، وكما هو واضحٌ قبله، ولعلّه يزدادُ وضوحًا عند كل دراسةٍ تتناول الصحيح.

لكنّه في الوقت نفسه يدعو لعدم تناول كلّ من يأخذ موقفًا من حديثٍ في صحيح البخاريّ بالتهمة والتوبيخ، فصاحبُ الصحيح نفسه كان يُعرضُ عن أحاديث تندرج ضمن شرطه في نظر غيره، وقد كان يمكن أن يُعرض عن غيرها مما خرّجه في الصحيح، ولعلّه أعرض عن شيء كان قد خرّجه، أو خرّج أشياء كان قد بدا له قبلُ أن يُعرض عنها، وهكذا.

وقد ترجّح أنه أعرض عن أحاديث في غاية المتانة من ناحية الإسناد، ولم تُعرف له علّة تُذكر، بل قد حكم هو نفسه بصحّة بعضها، لكنه تجنّب إيرادها في صحيحه، ولم يرها متأهّلة لنيل ختمه العظيم، إن صحّ التعبير، لأسباب متعلّقةٍ بغرابة متونها.

ولذلك فإنني أرى توقّف من وقف من أهل العلم، في حديث أو أكثر من الصحيح، بناءً على نظر علميّ، دون أن يقطع ببطلانها، أو يشكك من خلالها في الصحيح إجمالًا، أرى ذلك التوقّف أقرب إلى روح الإمام البخاريّ التي تحلّى بها في صحيحه.

ولعلّه ينبغي أن يتسع نظرُ المعاصرين من المشتغلين بالحديث، إلى ما يُثار حول بعض الأحاديث من مخالفتها للمكتشفات القطعية الحديثة، إذ لعلّ البخاريّ لو اطّلع على هذه المكتشفات لما خرّجها، ولعلّ ذلك أولى من تكلّف التأويلات العسيرة، أو إلزام الناس بالإيمان بتلك الأحاديث وتبني تلك التأويلات.

وقد سبق بعضُ المتأخرين من أهل الحديث إلى مثل هذا، فتوقّف عند أحاديث قبلها المتقدّمون، ثم ظهر فيها معارضةٌ لبعض المكتشفات في زمنهم، ومن ذلك قول ابن التين[78]، متعقّبًا ما روي من كون آدم خلق ستين ذراعًا، ثم لم يزل ينقص الخلق، وهو في الصحيحين وغيرهما، قال رحمه الله:

"ويشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الأمم السالفة كديار ثمود، فإن مساكنهم تدل على أن قاماتهم لم تكن مفرطة الطول، على حسب ما يقتضيه الترتيب السابق، ولا شك أن عهدهم قديم، وأن الزمان الذي بينهم وبين آدم، دون الزمان الذي بينهم وبين أول هذه الأمة، ولم يظهر لي إلى الآن ما يزيل هذا الإشكال"[79].

وبغضّ النظر عن المعلومات التاريخية الواردة في كلام ابن التّين، وإمكانية الجواب على الإشكال الذي طرحه، فإنّ كلامه نفيسٌ جدًّا في توقّفه عند هذه المعارضة لمكتشفات عصره، وعدم تمريرها دون نظر، حتى دون أن يجد الجواب عليها، ثمّ نقل ابن حجر هذا الاعتراض دون الجواب عليه، وهذا المنهج جميل وجريء، كأنهم يفتحون باب البحث والنظر لمن بعدهم.

ولستُ أعني بما أطرحه التطاول على الأحاديث لأقلّ معارضة للمعارف الحديثة، وردّها بكلّ شبهة، كما يدعو إليه كثيرٌ من باحثي العصر، إنّما عنيتُ التفكير جيّدًا فيما لو كان عدم المعرفة بالمكتشفات الحديثة أثّر في غضّ طرف النقد عن أحاديث، أو تسبب في الحكم لها بالصحة.

والأمرُ لعمري يُشبه ردّ بعض تلامذة القرون الأولى لكلام أئمتهم لغلبة ظنّهم أنه لم يبلغهم حديث ما، وأنه لو بلغهم لقالوا بخلافه، فهذا ما أدعو إليه.

([78]) عبد الواحد بن عمر بن عبد الواحد بن ثابت، أبو محمد الصفاقسي المشهور بابن التين، اشتهر بشرحه لصحيح البخاريّ المسمّى: الخبر الفصيح الجامع لفوائد مسند البخاري الصحيح، وقد أكثر ابن حجر النقل عنه في الفتح، توفي بصفاقس سنة 611، وقبره معروف بها. مصادر ترجمته شحيحةٌ جدًّا، انظر: عبد الوهاب، حسن حسني: كتاب العمر في المصنفات والمؤلفين التونسيين، ترجمة رقم: 57، 300/1.

([79]) نقله عنه ابن حجر في فتح الباري 367/6، وكتابه في شرح الصحيح لم يُطبع، وذكر العلامة حسن حسني عبد الوهاب في ترجمته أن كتابه يقع في ستة أجزاء، وأنّ لديه الجزء الرابع منه في مكتبته الخاصة، من نسخ القرن الثامن، وقد ذكر بعض الكتاب في ملتقى أهل الحديث أنّ هذا الجزء موجود بدار الكتب الوطنية بتونس، برقم 18474، في 280 ورقة.

فلو أن أحدًا من أهل العلم، اتخذ موقفًا من حديث بعينه، بغير تشكيك عامٍّ طامٍّ، أو إغراضٍ صريحٍ للنيل من الصحيح جملةً، فلعلّ فهم موقفه ومناقشته دون تُهمة وعداوة يكون أحرى بالصحيح وأسلم له، وأقرب إلى صيانته من التشكيك العامّ فيه إذا جُعل التوقّف في حديث منه كردّه كلّه.

بل لو فعل ذلك مسلمٌ عاميٌّ بطرح الأسئلة دون تصدّر للتنظير والحكم فيما لا يعلم، لم يكن فعله يستحقُّ التجريم حتى يخوض فيما ليس له فيه علم. والله أعلم.

ولنا في كلمة الإمام الشافعيّ حجّة، وهو رأسُ المثبتين لأخبار الآحاد الصحيحة، قال رحمه الله "ولو شكَّ في هذا شاكٌّ [يعني في الحديث الثابت] **لم نقل له: تُب**، وقلنا: ليس لك – إن كنت عالما – أن تشك، كما ليس لك الا ان تقضي بشهادة الشهود العدول، وإن أمكن فيهم الغلط، ولكن تقضي بذلك على الظاهر من صدقهم، والله وليُّ ما غاب عنك منهم"[80].

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، بهذا يتمُّ بحثُ "إعراض الإمام البخاريّ عن تخريج الحديث في صحيحه"، أرجو أن أكون قد وضّحتُ معنى "الإعراض" المقصود، ووفّيتُه حقّه من حيثُ التدليل والتمثيل، وهذه أهمُّ النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال البحث.

أهم النتائج:

أولًا: لا شكّ فيما قرره العلماء من أن الإمام البخاريّ لم يجمع الصحيح كله في كتابه، ولا يعني عدم تخريجه لحديث ضعفه بالضرورة.

ثانيًا: عدم تخريج الإمام البخاريّ حديثًا يُتوقّع منه تخريجه له سببٌ وجيهٌ غالبًا، وهذا السبب قد يكون علة في إسناد الحديث أو متنه، ويتضح هذا ويُتوثق منه من خلال البحث والنظر.

ثالثًا: قد يكون لعدم تخريج الإمام البخاريّ للحديث أسبابٌ أخرى لا تقدح في صحته، ولا يمكن القطع بالسبب الذي ترك تخريج الحديث من أجله، بل توضعُ الاحتمالات ويُرجّح بينها.

رابعًا: تخريج الحديث في صحيح البخاريّ كان عملية بالغة الدقة، عظيمة التحرّي من جانب الإمام، وقد كان يُعرض عن الحديث لأدنى سبب، وهذا يرفعُ من موثوقية أحاديث الصحيح، ويجلّي متانتها.

خامسًا: تخريج الحديث في الصحيح أو عدم تخريجه هو اجتهادٌ من الإمام، خاضعٌ لاعتبارات كثيرة، وهذه الاعتبارات ككل اجتهاد معتبر، هي محلُّ احترامٍ وتقدير لا يمنعان من نقده ومناقشته والاختلاف فيه، لمن تأهل والتزم بالقواعد العلمية.

[80] الشافعي: الرسالة 461.

التوصيات:

أولًا: بذل المزيد من الجهد في بحث خفايا منهجي صاحبي الصحيحين وشرحها، فلا زال فيهما الكثير.

ثانيًا: تجنب مواجهة أي نقد للصحيحين بالهجوم والإسقاط والحملات التشنيعية، بل من خلال البحث العلمي الرصين الجاد، واللغة الهادئة، والمنطق الذكي.

ثالثًا: الاستفادة من عدم تخريج الإمام البخاري للأحاديث، والنظر في احتمال كونه أعرض عنها قصدًا، والبحث في سبب ذلك ومناقشته عند الحكم على الأحاديث الصحيحة أو التي ظاهرها الصحة، فكما أن لتخريج الإمام البخاري للحديث قيمة كبيرة، فإنّ إعراضه عن تخريجه له قيمة قد تكون كبيرةً أيضًا.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

اسم شهرة المؤلف أو عائلته، ثم تاريخ النشر، ثم اسم الكتاب مائلا، ثم اسم المحقق إن وجد، ثم رقم الطبعة، ثم مكان النشر، ثم اسم الناشر.

البخاري، محمد بن إسماعيل، سنة النشر: 1422هـ، *الجامع المسند الصحيح المختصر (صحيح البخاري)*، بعناية محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى، بيروت، دار طوق النجاة.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج، سنة النشر: 1412هـ، *المسند الصحيح (صحيح مسلم)*، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث، د. ت، *السنن (سنن أبي داود)* بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، د. ط، بيروت، المكتبة العصرية.

الترمذي، أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سورة، سنة النشر: 1998م، *الجامع الكبير (سنن الترمذي)*، بتحقيق بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

النسائي، أبو عبد الرحمن، أحمد بن شعيب، سنة النشر: 1986، *المجتبى من السنن (سنن النسائي الصغرى)*، الطبعة الثانية، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد، د. ت، السنن (سنن ابن ماجه)، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، د. ط، دار إحياء الكتب العربية.

أبو عبد الله الشافعي، محمد بن إدريس، سنة النشر: 1940م، *الرسالة*، بتحقيق الأستاذ أحمد شاكر، الطبعة الأولى، القاهرة، مكتبة الحلبي.

البخاري، د. ت، *التاريخ الكبير*، بإشراف محمد عبد المعيد خان، د. ط، حيدر آباد، دار المعارف العثمانية.

البخاري، سنة النشر: 1977، *التاريخ الأوسط*، بتحقيق محمود إبراهيم زايد، الطبعة الأولى، حلب– القاهرة، دار الوعي – مكتبة دار التراث.

ابن عمار الشهيد: محمد بن أحمد الجارودي الهروي، سنة النشر: 1412هـ، *علل الأحاديث في صحيح مسلم*، بتحقيق علي الحلبي، الطبعة الأولى، الرياض، دار الهجرة.

ابن أبي حاتم: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، *العلل*، سنة النشر: 2006م، بتحقيق مجموعة من المحققين بإشراف سعد الحميد وخالد الجريسي، الطبعة الأولى، الرياض، مطابع الحميضي.

ابن عدي: أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجانيّ، سنة النشر: 1997م، *الكامل في ضعفاء الرجال*، بتحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية.

أبو الحسن الدارقطني: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي، سنة النشر: 1405هـ، *الإلزامات*، تحقيق مقبل بن هادي الوادعي، الطبعة الثانية، بيروت، دار الكتب العلمية.

الدراقطني، سنة النشر: 1985م، *العلل الواردة في الأحاديث النبوية*، بتحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الطبعة الأولى، الرياض، دار طيبة.

القزويني: أحمد بن فارس، سنة النشر: 1979م، *مقاييس اللغة*، بتحقيق عبد السلام هارون، د. ط، د. م، دار الفكر.

النيسابوري: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، سنة النشر: 1990م، *المستدرك على الصحيحين*، بتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، د. ط، بيروت، دار الكتب العلمية.

أبو يعلى الخليلي: خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني، سنة النشر: 1409هـ، *الإرشاد في معرفة علماء الحديث*، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الطبعة الأولى، الرياض، مكتبة الرشد.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، ت:458، *دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة*، سنة النشر: 1988م، بتحقيق عبد المعطي قلعجي، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية ودار الريان.

البيهقي، سنة النشر: 2003م، *السنن الكُبرى*، بتحقيق محمد عبد القادر عطا، الطبعة الثالثة، بيروت، دار الكتب العلمية.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد، سنة النشر: 1387هـ، *التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد*، بتحقيق مصطفى العدوي ومحمد البكري، د.ط، المغرب، نشر وزارة الأوقاف المغربية.

الحميدي، أبو عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي، سنة النشر: 2002م، *الجمع بين الصحيحين*، بتحقيق د. علي البواب، الطبعة الثانية، بيروت، دار ابن حزم.

ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، سنة النشر 1407هـ، *فتاوى ابن الصلاح*، بتحقيق د. موفق عبد الله عبد القادر، الطبعة الأولى، بيروت، مكتبة العلوم والحكم.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، سنة النشر: 1392هـ، *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*، الطبعة الثانية، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، سنة النشر: 1980م، *تهذيب الكمال في أسماء الرجال*، بتحقيق بشار عواد معروف، د. ط، بيروت، مؤسسة الرسالة.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، سنة النشر: 1412هـ، الموقظة في علم مصطلح الحديث، بعناية عبد الفتاح أبو غدة، حلب، مكتبة المطبوعات الإسلامية.

الذهبي، سنة النشر: 1985، *سير أعلام النبلاء*، بإشراف شعيب الأرناؤوط، الطبعة الثالثة، بيروت، مؤسسة الرسالة.

ابن رجب الحنبلي: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، سنة النشر: 2001م، *جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم*، بتحقيق شعيب الأرناؤوط، وإبراهيم باجس، الطبعة السابعة، بيروت، مؤسسة الرسالة.

أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، سنة النشر: 1379هـ، *فتح الباري بشرح صحيح البخاري*، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، د. ط، بيروت، دار المعرفة.

عبد الوهاب، حسن حسني، سنة النشر: 1990م، *كتاب العمر في المصنفات والمؤلفين التونسيين*، بمراجعة وإكمال محمد العروسي المطوي وبشير البكوش، الطبعة الأولى، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

الوادعي، مقبل بن هادي، سنة النشر: 2000م، *أحاديث معلة ظاهرها الصحة*، الطبعة الثانية، دار الآثار للنشر والتوزيع.

الأمين، محمد، لماذا علق البخاري حديث المعازف؟ موقع ابن الأمين، رابط البحث: http://www.ibnamin.com/music.htm.

البشابشة، أحمد، التضعيف الإشاري عند البخاري، بحث محكّم منشور في المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 12، العدد 3، سبتمبر 2015.

السلوم، أحد بن فارس، لماذا علق البخاري حديث "صدقك وهو كذوب"، ملتقى أهل الحديث، رابط: https://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=382371.

المطيري، حاكم، دراسة لحديث الجساسة وما فيه من العلل، كلية الشريعة، جامعة الكويت، 2009، موقع الشيخ الدكتور حاكم المطيري، رابط: http://www.dr-hakem.com/Portals/Content/?info=TmpJMkpsTjFZbEJoWjJVbU1RPT0rdQ==.jsp.

قائمة المراجع المرومنة:

The Holy Quran

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, year of publication: 1422 AH, ***the complete Sahih Al-Musnad Al-Mukhtasar (Sahih Al-Bukhari),*** (In Arabic), with the care of Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, first edition, Beirut, Dar Touq Al-Najat.

Al-Nisaburi, Muslim bin Al-Hajjaj, Publication Year: 1412 AH, ***the Sahih Musnad (Sahih Muslim)***, (In Arabic), verified by Muhammad Fouad Abdel-Baqi, first edition, Beirut, House of Revival of Arab Heritage.

Al-Sijistani, Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash`ath, d. T, ***Al-Sunan (Sunan Abi Dawood)*** (In Arabic), by Muhammad Mohi Al-Din Abdul Hamid, d. I, Beirut, the modern library.

Al-Tirmidhi, Abu Issa, Muhammad bin Issa bin Surah, year of publication: 1998 AD, ***The Great Mosque (Sunan al-Tirmidhi),*** (In Arabic), achieved by Bashar Awad Maarouf, Beirut, Dar al-Gharb al-Islami.

An-Nasa'i, Abu Abd al-Rahman, Ahmad Ibn Shuaib, year of publication: 1986, ***al-Mujtaba from al-Sunan (Sunan al-Nisa'i al-Sughra),*** (In Arabic), second edition, Aleppo, Islamic Publications Office.

Ibn Majah, Abu Abdullah Muhammad bin Yazid, d. T, ***Al-Sunan (Sunan Ibn Majah),*** (In Arabic), achieved by Muhammad Fouad Abdel-Baqi, d. I, House of Revival of Arabic Books.

Abu Abdullah Al-Shafi'i, Muhammad bin Idris, year of publication: 1940 AD, ***the message***, (In Arabic), verified by Professor Ahmed Shaker, first edition, Cairo, Al-Halabi Library.

Al-Bukhari, Dr. T, ***The Great History,*** (In Arabic), under the supervision of Muhammad Abdul Mu`id Khan, d. I, Hyderabad, House of Ottoman Knowledge.

Al-Bukhari, year of publication: 1977, ***Middle History,*** (In Arabic), achieved by Mahmoud Ibrahim Zayed, first edition, Aleppo - Cairo, Dar Al-Wa'i - Dar Al-Turath Library.

Ibn Ammar, the martyr: Muhammad bin Ahmad Al-Jaroudi Al-Harawi, year of publication: 1412 AH, ***the reasons for the hadiths in Sahih Muslim,*** (In Arabic), authenticated by Ali Al-Halabi, first edition, Riyadh, Dar Al-Hijrah.

Ibn Abi Hatim: Abdul Rahman bin Muhammad bin Idris, ***Al-Illal,*** (In Arabic), year of publication: 2006 AD, achieved by a group of investigators under the supervision of Saad Al-Hamid and Khaled Al-Jeraisy, first edition, Riyadh, Al-Humaidhi Press.

Ibn Uday: Abu Ahmad Abdullah bin Uday Al-Jarjani, Publication Year: 1997 AD, ***al-Kamil fi weak men,*** (In Arabic), authenticated by Adel Abdul-Mawgod and Ali Moawad, first edition, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyya.

Abu Al-Hasan Al-Daraqutni: Ali bin Omar bin Ahmed bin Mahdi bin Masoud bin Al-Numan bin Dinar Al-Baghdadi, year of publication: 1405 AH, ***Obligations,*** (In Arabic), investigated by Muqbil bin Hadi Al-Wadi'i, second edition, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.

Al-Daraqutni, year of publication: 1985 AD, ***the ills mentioned in the hadiths of the Prophet***, (In Arabic), achieved by Mahfouz Al-Rahman Zain Allah Al-Salafi, first edition, Riyadh, Dar Taibah.

Al-Qazwini: Ahmed bin Faris, year of publication: 1979 AD***, language standards,*** (In Arabic), investigated by Abd al-Salam Haroun, d. i, d. M, Dar Al-Fikr.

Al-Nisaburi: Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah Al-Hakim, year of publication: 1990 AD, Al-***Mustadrak on the Two Sahihs,*** (In Arabic), verified by Mustafa Abdul Qadir Atta, d. I, Beirut, House of Scientific Books.

Abu Ya'la Al-Khalili: Khalil bin Abdullah bin Ahmed bin Ibrahim bin Al-Khalil Al-Qazwini, Publication year: 1409 AH, ***Guidance in the Knowledge of Hadith Scholars,*** (In Arabic), investigation: Dr. Muhammad Saeed Omar Idris, first edition, Riyadh, Al-Rushd Library.

Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khosroujerdi Al-Khorasani, T.: 458, ***Evidence of Prophecy and Knowledge of the Conditions of the Sahib of Sharia,*** (In Arabic), Publication Year: 1988 AD, verified by Abdul Muti Qalaji, first edition, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmia and Dar Al Rayyan

Al-Bayhaqi, year of publication: 2003 AD***, Al-Sunan Al-Kubra,*** (In Arabic), verified by Muhammad Abdul Qadir Atta, third edition, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.

Ibn Abd al-Bar, Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad, year of publication: 1387 AH***, the introduction to the meanings and chains of transmission in al-Muwatta,*** (In Arabic), achieved by Mustafa al-Adawi and Muhammad al-Bakri, d. T, Morocco, published by the Moroccan Ministry of Awqaf.

Al-Humaidi, Abu Abdullah Muhammad bin Fattouh bin Abdullah bin Fattouh bin Humaid Al-Azdi, year of publication: 2002 AD, ***combining the two Sahihs,*** (In Arabic), achieved by Dr. Ali Al-Bawab, second edition, Beirut, Dar Ibn Hazm.

Ibn al-Salah, Othman bin Abdul Rahman, year of publication 1407 AH, ***Fatwas of Ibn al-Salah***, (In Arabic), verified by Dr. Muwaffaq Abdullah Abdul Qadir, first edition, Beirut, Library of Science and Governance.

Al-Nawawi, Abu Zakaria Muhyi Al-Din Yahya Bin Sharaf, Publication Year: 1392 AH, ***Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim Bin Al-Hajjaj***, (In Arabic), second edition, Beirut, House of Revival of Arab Heritage.

Al-Mazi, Yusuf bin Abdul Rahman bin Yusuf, year of publication: 1980 AD, ***Refinement of perfection in the names of men***, (In Arabic), investigated by Bashar Awwad Maarouf, d. I, Beirut, Al-Resala Foundation.

Al-Dhahabi, Shams Al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz, Publication year: 1412 AH, ***The Awakening in the Science of Hadith,*** (In Arabic), carefully prepared by Abdul Fattah Abu Ghuddah, Aleppo, Islamic Publications Library.

Al-Dhahabi, year of publication: 1985, ***Biography of the Nobles, under the supervision of Shoaib Al-Arnaout,*** (In Arabic), third edition, Beirut, Al-Resala Foundation.

Ibn Rajab al-Hanbali: Zain al-Din Abd al-Rahman Ibn Ahmad Ibn Rajab, year of publication: 2001 AD, ***Jami` al-Ulum and al-Hakam fi Sharh Fifty Hadiths from Jami` al-Kalm,*** (In Arabic), authenticated by Shuaib al-Arna`ut, and Ibrahim Bagis, seventh edition, Beirut, Foundation of the Message

Ahmed bin Ali Ibn Hajar al-Asqalani, year of publication: 1379 AH, ***Fath al-Bari explained by Sahih al-Bukhari,*** (In Arabic), verified by Muhammad Fouad Abd al-Baqi and Muhib al-Din al-Khatib, d. I, Beirut, House of Knowledge.

Abdel Wahab, Hassan Hosni, Year of Publication: 1990 AD, ***The Book of Age in Tunisian Works and Authors,*** (In Arabic), revised and completed by Muhammad al-Arousi al-Matwi and Bashir al-Bakush, first edition, Beirut, Dar al-Gharb al-Islami.

Al-Wadi'i, Muqbil bin Hadi, year of publication: 2000 AD***, false hadiths whose appearance is authentic***, (In Arabic), second edition, Dar Al-Athar for Publishing and Distribution.

Al-Amin, Muhammad, ***why did Al-Bukhari comment on the hadith of musical instruments?*** (In Arabic), Ibn Al-Amin website, search link: http://www.ibnamin.com/music.htm.

Al-Bashabsha, Ahmad, ***Al-Bukhari's indicative weakening,*** (In Arabic), refereed research published in the Jordanian Journal of Islamic Studies, Volume 12, Number 3, September 2015.

Al-Salloum, Uhud bin Faris, ***why did Al-Bukhari comment the hadith "You are truthful and it is a lie",*** (In Arabic), Forum for the People of Hadith, link: https://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=382371.

Al-Mutairi, Hakim, ***a study of the hadith of Al-Jassasah and its ills***, (In Arabic), College of Sharia, Kuwait University, 2009, Sheikh Dr. Hakim Al-Mutairi's website, link: http://www.dr-hakem.com/Portals/Content/?info=TmpJMkpsTjFZbEJoWjJVbU1RPT0rdQ==.jsp